

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٠٥٦ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ :
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :
وعلى قانون المخالفات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٣/١١/١٧ :
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسة القضية رقم (٢٢٩١) جنایات السيدة لسنة ٢٠١١ ،
والمقيدة برقم ١٥٧ لسنة ٢٠١١ كلی جنوب القاهرة ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٣/١١/٢٣
 أمام الدائرة (٨) جنایات جنوب القاهرة وذلك بإحدى القاعات المناسبة بأكاديمية الشرطة
 بالقاهرة الجديدة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الإثنين الموافق ٢٠١٣/١١/١٨

صدر في ٢٠١٣/١١/١٧

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد